رابط المادة على منصة باحث

أحكام الحج والعمرة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

2291 - حكم طواف الوداع للعمرة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اه تقول هذه الاخت لي اخ قدم من اليمن لاداء مناسك العمرة وذهب الى مكة واعتمر وذهب بعد ذلك لزيارة المسجد النبوي الشريف وعندما حان وقت سفره عاد مرة اخرى الى مكة المكرمة آآ وادى العمرة بطواف واحد اي لم يطف طواف - 00:00:00

فالوداع لجهله بذلك وسافر في نفس ذلك اليوم الذي اعتمر فيه ماذا يلزمه الان وهو في اليمن؟ العمرة ليس لها طواف وداع وليس عليه شيء ان طاف الوداع فهو افضل ولا ليس ليس هناك شيء واجب هذا هو الصحيح وهو الذي عليه جمهور اهل العلم ان ان العمرة - 00:00:20

لها وداع وانما الوداع الواجب للحج خاصة فليس على اخيه شيء والحمد لله. نعم. بارك الله فيكم - 00:00:40